



# الجريدة الرسمية

## الجزء الأول

### القوانين التشريعية والتنظيمية والتفسيرية

يصدر هذا الجزء في يوم الثلاثاء من كل أسبوع

المراجعة في كل ما يتعلق بالجريدة الرسمية بمنزلة ما يكون مع: مديرية الطباعة والجريدة الرسمية

دمشق - دوار كفرسوسة - شارع محمد عمر الواقدي هاتف: ٢٢١٥٨٥١ - ٢٢١٥٨٥٢ - ٢٢١٥٨٥٣

٢٢٢٦٥٢٧ فاكس: ٢١٣٠٥١٠ - ٢٢١٥٨٥٣

#### بدل الاشتراك لعام ٢٠١٩

الجزء الاول الجزء الثاني  
ل.س ل.س

|                                  |       |       |
|----------------------------------|-------|-------|
| وزارات - شركات - مؤسسات - افراد  | ٢٠٨٠٠ | ١٠٤٠٠ |
| للعاملين في الدولة والمتقاعدين   | =     | ٧٢٨٠  |
| قيمة العدد                       | ٤٠٠   | ٢٠٠   |
| قيمة العدد المنشور به نظام داخلي | =     | ٤٥٠   |
| أجور بريد                        | ١٠٦٦٠ | ١٠٦٦٠ |
| قيمة النسخة الإلكترونية          | ٢٠٨٠٠ | ١٠٤٠٠ |
| الفهرس العام للجزء الأول         | =     | ٢٥٠٠  |

#### قيمة مجموعات السنين السابقة

الجزء الاول الجزء الثاني  
ل.س ل.س

|                                 |      |      |
|---------------------------------|------|------|
| وزارات - شركات - مؤسسات - افراد | ٨٥٠٠ | ٨٥٠٠ |
| للعاملين في الدولة والمتقاعدين  | ٨٥٠٠ | ٦٣٠٠ |
| قيمة النسخة الإلكترونية         | ٨٥٠٠ | ٨٥٠٠ |
| قيمة العدد                      | ٤٠٠  | ٢٠٠  |

#### اجور نشر الاعلانات

ليرة سورية

|   |      |
|---|------|
| الحد الأدنى لاجرة كل اعلان                                  | ١٥٠٠ |
| اجرة نشر كل سطر مؤلف من ٨ كلمات                             | ١٠٠  |
| يعتبر السطر الذي يشغل الصفحة افقيا سطرين                    |      |
| يعتبر كل من العنوان والتوقيع والتاريخ سطرا كاملا في         |      |
| حال ورودها غير متوازية افقيا                                |      |
| يعتبر جزء السطر سطرا كاملا                                  |      |
| اذا تجاوزت مساحة الاعلان سواء كان اسطرا او رواسم او كليشات  |      |
| ٨٠% من الصفحة يعتبر صفحة كاملة وتحدد اجورها ب ٢٠٠٠ ل.س      |      |
| يضاف الى هذه الاجور عشر ليرات سورية اجور البريد المضمون لكل |      |
| اعلان يرسل الى صاحبه في البريد                              |      |

| الخلاصة  | النصوص    |        | رقم الصفحة |
|--|-----------|--------|------------|
|  | تاريخها   | رقمها  |            |
| <b><u>رئاسة الجمهورية</u></b>  |           |        |            |
| <b><u>المراسيم</u></b>   |           |        |            |
| إحداث مجمع قضائي في ناحية شين في عدلية حمص   | ٢٠١٩/٣/٢٧ | ١٠٨    | ٢٧١        |
| <b><u>رئاسة مجلس الوزراء</u></b>   |           |        |            |
| <b><u>القرارات</u></b>   |           |        |            |
| استملاك جزأي عقارين من المنطقة العقارية قلع اليازبية في محافظة طرطوس   | ٢٠١٩/٣/٢٦ | ٦٦٣    | "          |
| تعديل السقوف الواردة في الفقرة ب/ من المادة ٣/ من قانون عقود و مبيعات وزارة الدفاع   | ٢٠١٩/٣/٢٧ | ١٩/م.و | "          |
| <b><u>وزارة المالية</u></b>  |           |        |            |
| <b><u>القرارات</u></b>   |           |        |            |
| إعادة توزيع وظائف  | ٢٠١٩/٣/١٧ | ٧٦٧/و  | "          |
| إعادة توزيع وظائف  | ٢٠١٩/٣/١٨ | ٧٩٠    | "          |
| الترخيص للسيد محمد عدنان محمد جميل اليعشي كمحاسب قانوني مزاول لعام ٢٠١٩  | ٢٠١٩/٣/٢٥ | ٨٤٠    | ٢٧٢        |
| تجديد الترخيص لبعض الأسماء كمحاسبين قانونيين مزاولين لعام ٢٠١٩   | "         | ٨٤١    | "          |
| <b><u>وزارة الدفاع</u></b>   |           |        |            |
| <b><u>القرارات</u></b>   |           |        |            |
| تعديل الفقرة ب/ من المادة ٢٤/ من القرار الوزاري رقم ٥٦٨/ لعام ٢٠٠٥ المتعلق بدفتر الشروط العامة لعقود و مبيعات وزارة الدفاع | ٢٠١٩/٣/١٩ | ٢٨١١   | ٢٧٤        |
| <b><u>وزارة الإدارة المحلية و البيئة</u></b>   |           |        |            |
| <b><u>القرارات</u></b>   |           |        |            |
| تسمية السيد مصلح محمد الحريري رئيساً لمجلس بلدية نامر في محافظة درعا   | ٢٠١٩/٣/١٤ | ٣٦/ن   | "          |

| الخلاصة   | النصوص    |       | رقم الصفحة |
|---|-----------|-------|------------|
|   | تاريخها   | رقمها |            |
| تسمية السيد محمد جاسر قاسم الحراكي رئيساً لمجلس بلدة المليحة الغربية في محافظة درعا                                       | ٢٠١٩/٣/٢٠ | ٣٧    | ٢٧٤        |
| إلغاء عضوية السيد ناصر نواف أبو فخر من مجلس بلدية كفر اللحف في محافظة السويداء  | ٢٠١٩/٣/٢٤ | ٣٨    | "          |
| <b>وزارة الشؤون الاجتماعية و العمل</b>  |           |       |            |
| <b>القرارات</b>   |           |       |            |
| تعديل القرار رقم ٨٥١ لعام ٢٠١٥ الخاص بالوثائق و المستندات اللازمة لكافة المعاملات لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية | ٢٠١٩/٣/٢٠ | ٩٣٩   | "          |
| <b>وزارة الزراعة و الإصلاح الزراعي</b>  |           |       |            |
| <b>القرارات</b>   |           |       |            |
| إنشاء حديقة وطنية حراجية في برقش  | ٢٠١٩/٣/١٣ | ٨٢/ت  | ٢٧٥        |

رئاسة الجمهورية

المراسيم

مرسوم رقم /١٠٨/

بموجب المرسوم رقم /١٠٨/

تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٧

المادة ١- يحدد مجمع قضائي في ناحية شين في عدلية حمص ويتم ملء وظائفه من الملاك العددي لعدلية حمص .

المادة ٢- يعدل توزيع المحاكم والدوائر القضائية في الجداول الملحقة بقانون السلطة القضائية وفقاً لهذا المرسوم .

المادة ٣- يبقى الاختصاص القضائي المحلي والملاك العددي النافذ قائماً ، وينقل إلى المجمع القضائي المحدث بهذا المرسوم حين افتتاحه بقرار من وزير العدل .

المادة ٤- ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه .

رئيس الجمهورية  
بشار الأسد

رئاسة مجلس الوزراء

القرارات

قرار رقم /٦٦٣/

بموجب القرار رقم /٦٦٣/

تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٦

- يعدد ذات نفع عام استملاك جزأي العقارين ذوي الرقمين (١/٦٥٧-٦٩١) من المنطقة العقارية قلع اليازبية رقم (٥٣) ، وذلك لزوم تنفيذ خزان عالي سعة /٣٢٠٠/ لصالح المؤسسة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي في محافظة طرطوس ، وفق المصور الاستملاكي رقم (٤) المحفوظة صورة عنه لدى كل من رئاسة مجلس الوزراء ، ووزارة الموارد المائية ، والمؤسسة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي في محافظة طرطوس .

قرار رقم /١٩/ م.و

بموجب القرار رقم /١٩/ م.و

تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٧

- تعدل السقوف الواردة في الفقرة /ب/ من المادة /٣/ من قانون عقود ومبيعات ومبيعات وزارة

وزارة المالية

القرارات

قرار رقم /٧٦٧/ و

بموجب القرار رقم /٧٦٧/ و

تاريخ ٢٠١٩/٣/١٧

- يعاد توزيع وظائف الفئة الثالثة بالملاك العددي لوزارة المالية بين مديرية الموازنة العامة وبين مديرية التنمية الادارية بالإدارة المركزية لوزارة المالية بحيث يصبح على النحو التالي :

| اسم المديرية       | العدد المحدد السابق | العدد المحدد الجديد |
|--------------------|---------------------|---------------------|
| م.التنمية الادارية | ٣                   | ٢                   |
| م.الموازنة العامة  | ١                   | ٢                   |

قرار رقم /٧٩٠/ و

بموجب القرار رقم /٧٩٠/ و

تاريخ ٢٠١٩/٣/١٨

- يعاد توزيع وظائف الفئة الرابعة بالملاك العددي لوزارة المالية بين مديرية المطبعة والجريدة الرسمية و مديرية الجاهزية بالإدارة المركزية لوزارة المالية بحيث يصبح على النحو التالي :

| اسم المديرية                  | العدد المحدد السابق | العدد المحدد الجديد |
|-------------------------------|---------------------|---------------------|
| م.المطبعة<br>والجريدة الرسمية | ١٧٧                 | ١٧٦                 |
| م.الجاهزية                    | ٣                   | ٤                   |

قرار رقم /٨٤٠/ و  
بموجب القرار رقم /٨٤٠/ و  
تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٥

مادة (١): الموافقة على الترخيص للسيد الوارد أسمه أدناه محاسب قانوني مزاول لعام ٢٠١٩ وإدراجه في الجداول التي يصدرها مجلس المحاسبة والتدقيق وهو:

| م | رقم الاجازة | تاريخها | الاسم والشهرة                  | عنوان العمل                                       | الشركات المسموح بتدقيقها |
|---|-------------|---------|--------------------------------|---|--------------------------|
| ١ | ٢٧٤         | ١٩٧٠    | محمد عدنان محمد<br>جميل اليعشي | دمشق- مساكن برزة<br>موقف المجتهد خلف<br>مطعم أمية | أموال                    |

مادة (٢): تلتزم الجهات التي تخضع حساباتها للتدقيق من مدقق حسابات باعتماد مدقق حسابات من هذه الجداول وغيرها من الجداول التي يصدرها مجلس المحاسبة والتدقيق بقرارات مماثلة لهذا القرار.

مادة (٣): لا يجوز للمذكور أعلاه مزاوله المهنة إلا بعد استكمال إجراءات الترخيص بالمزاوله من التنظيم المهني.

مادة (٤): يمارس المذكور أعلاه مهامه بموجب أحكام القانون رقم /٣٣/ لعام ٢٠٠٩.

مادة (٥): يحظر على الشخص الطبيعي المعتمد في سجل شركات الأموال مزاوله خدمات التدقيق إلا من خلال شركة أو مكتب تدقيق واحد، ولا يجوز له العمل خارج نطاق الشركة أو المكتب.

مادة (٦): ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

قرار رقم /٨٤١/ و  
بموجب القرار رقم /٨٤١/ و  
تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٥

مادة (١): الموافقة على تجديد الترخيص للسادة الواردة أسماؤهم أدناه محاسبين قانونيين مزاولين لعام ٢٠١٩ وإدراجهم في الجداول التي يصدرها مجلس المحاسبة والتدقيق وهم:

| م | رقم الترخيص | الاسم والنسبة           | الشركات المسموح بتدقيقها | عنوان العمل  |
|---|-------------|-------------------------|--------------------------|--|
| ١ | ١١/٣٠٣      | د. راغب محمود<br>الغصين | أموال                    | دمشق- المزرعة جادة حكمت محسن<br>بناء الطيبي مكتب الزميل محمد<br>يوسف الصيرفي |
| ٢ | ١١/٤٦٦      | د. شوقي عفيف كريم       | أموال                    | دمشق- شارع البرازيل رقم ٣٨<br>الحي الجنوبي مكتب الزميل سمير<br>نيحاي         |
| ٣ | ١١/٥١٨      | إياد أحمد هاني الحلبي   | أموال                    | دمشق- شارع بغداد مقابل المشفى<br>العيني التخصصي مكتب الزميل<br>فرزت العمادي  |

|    |        |                                  |       |  |
|----|--------|----------------------------------|-------|--|
| ٤  | ١١/٥٢٨ | حسام ابراهيم مصطفى               | أموال | دمشق- ساحة الشهبندر جادة عمر المختار مكتب الزميل محمد الموسى المكسور |
| ٥  | ١١/١٩٣ | عز الدين ياسين الحنة             | أشخاص | دمشق- مساكن برزة- خلف السكن الجامعي                                  |
| ٦  | ١١/٢٢٩ | توفيق محمد صالح التلا            | أشخاص | دمشق- مساكن برزة مسبق الصنع بناء ١٢٠ منزل أرضي                       |
| ٧  | ١١/٢٨٩ | فاك عمر أبو سيف                  | أشخاص | دمشق- ساحة العباسيين شارع فارس الخوري بناء تشة وبلور ط ٣             |
| ٨  | ١١/٣٧١ | محمد سارية محمد جميل ناعسة       | أشخاص | المزة مقسم ٤٩/د  |
| ٩  | ١١/٤٩٠ | خليل ميخائيل شحود                | أشخاص | دمشق صالحية شهداء مقابل سوق المعرض عقار ٣٨٢- ط ٣                     |
| ١٠ | ١١/٥٠٠ | رياض جميل العتيبي                | أشخاص | دير الزور- حي الجبيلة جانب جامع الروضة                               |
| ١١ | ١١/٥٠٢ | د. شادي ايليا كراز               | أشخاص | قصاع مقابل مشفى الفرنسي دخلة المعونة عقار ١٥٩                        |
| ١٢ | ١١/٥٥١ | محمد محمود القزاز                | أشخاص | دمشق- شارع بغداد مقابل مديرية التربية ط ٢ بناء مرعي                  |
| ١٣ | ٢١/٢٣  | صلاح الدين عبد القادر محمود عجور | أشخاص | حلب- الجميلية بناية عبد ربو ط ٣                                      |
| ١٤ | ٢١/٦٦  | د. ساطع رزوق رزوق                | أشخاص | حلب- الأعظمية شارع الملاعب بناية باقي                                |
| ١٥ | ٢١/١٠٤ | محمد ماهر شريف سواس              | أشخاص | حلب- الجديدة- جمعية الحقوقيين  |
| ١٦ | ٥١/٩   | هيفاء محمد العياش                | أشخاص | دير الزور - رشدية ٢/١٢١٥   |
| ١٧ | ٣٣/١١  | سلام عزت الحبال                  | أشخاص | حماه- البرناوي   |
| ١٨ | ٣٣/٢٨  | غانة جبران قصرين                 | أشخاص | حماه- شارع ابن الرشد   |
| ١٩ | ٣٣/٣٠  | محمد أديب عزو غنامة              | أشخاص | حماه الجلاء  |

مادة (٢): تلتزم الجهات التي تخضع حساباتها للتدقيق من مدقق حسابات باعتماد مدقق حسابات من هذه الجداول وغيرها من الجداول التي يصدرها مجلس المحاسبة والتدقيق بقرارات مماثلة لهذا القرار .

مادة (٣): لا يجوز للمذكورين أعلاه مزاوله المهنة إلا بعد استكمال إجراءات الترخيص بالمزاوله من التنظيم المهني .

مادة (٤): يمارس المذكورون أعلاه مهامهم بموجب أحكام القانون رقم ٣٣/ لعام ٢٠٠٩ .

مادة (٥): يحظر على الشخص الطبيعي المعتمد في سجل شركات الأموال مزاوله خدمات التدقيق إلا من خلال شركة أو مكتب تدقيق واحد ، ولا يجوز له العمل خارج نطاق الشركة أو المكتب .

مادة (٦): ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه .

مادة ٢- يسمى السيد مصلح محمد الحريري  
رئيساً لمجلس بلدية نامر في محافظة درعا.

مادة ٣- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم تنفيذه.

قرار رقم ٣٧/ن  
بموجب القرار رقم ٣٧/ن  
تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٠

مادة ١- يعفى السيد أحمد محمود المخزوم من  
عمله كرئيس لمجلس بلدة المليحة الغربية في  
محافظة درعا بناءً على طلبه.

مادة ٢- يسمى السيد محمد جاسر قاسم الحراكي  
رئيساً لمجلس بلدة المليحة الغربية في محافظة  
درعا.

مادة ٣- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم تنفيذه.

قرار رقم ٣٨/ن  
بموجب القرار رقم ٣٨/ن  
تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٤

- يعتبر السيد ناصر نواف ابو فخر مستنكفاً لعدم  
أدائه اليمين القانونية و تلغى عضويته من مجلس  
بلدية كفر اللحف قطاع /ب/ في محافظة السويداء

وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل  
القرارات

قرار رقم ٩٣٩/  
بموجب القرار رقم ٩٣٩/  
تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٠

- تعدل الوثائق المطلوبة من صاحب العمل لدى القطاع  
الخاص الواردة في الفقرة (أ) من المادة ١/ من القرار  
الوزاري (٨٥١) لعام ٢٠١٥ لتصبح كما يلي :

وزارة الدفاع  
القرارات

قرار رقم ٢٨١١/  
بموجب القرار رقم ٢٨١١/  
تاريخ ٢٠١٩/٣/١٩

المادة ١- تعدل الفقرة /ب/ من المادة ٢٤/ من  
القرار الوزاري رقم ٥٦٨/ لعام ٢٠٠٥  
المتضمن دفتر الشروط العامة لعقود و مبيعات و  
مبيعات وزارة الدفاع لتصبح على النحو الآتي :

ب - تأمينات نهائية و تحدد ب ١٠ % من القيمة  
الإجمالية للعقد بشكل عام عدا كلاً من الجهات  
العامة ( الإنشائية و المنتجة ) تحدد ب ٣ % من  
القيمة الإجمالية للعقد ، أما بالنسبة للأرزاق  
الغضية و اللحوم فتحدد بين ( ٥ - ١٠ % ) من  
قيمة العقد و يعود تقديرها إلى مدير إدارة  
التعيينات على أن لا تقل عن ٥ % / للعقود التي  
تتجاوز قيمتها مليار ليرة سورية .

المادة ٢- يلغى القرار الوزاري رقم ٢١٥٤/  
تاريخ ٢٠١٩/٣/٤ .

المادة ٣- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

وزارة الإدارة المحلية و البيئة  
القرارات

قرار رقم ٣٦/ن  
بموجب القرار رقم ٣٦/ن  
تاريخ ٢٠١٩/٣/١٤

مادة ١- يعفى السيد مراد الربابي من عمله  
كرئيس لمجلس بلدية نامر في محافظة درعا.

**المادة ٤-** يمنع في الحديقة ممارسة الأعمال الآتية :

- إشادة الأبنية الثابتة
- دخول الآليات باستثناء آليات وحدة الإدارة
- الرعي بكافة أشكاله
- فلاحه الأرض وتغيير نسقها الطبيعي
- الصيد بكافة أشكاله
- إلقاء الأتربة والنفايات بكل أشكالها
- جمع النبات والتعدي على الغطاء النباتي
- القيام بأي نشاطات تؤثر على السلوك الطبيعي للحيوانات.

**المادة ٥-** يسمح في الحديقة ممارسة الأعمال الآتية :

- تأهيل الموقع بالأصناف النباتية المحلية السائدة
- دخول الباحثين والدارسين بقصد إجراء الدراسات والأبحاث العلمية بعد الحصول على موافقة الوزارة - مديرية الحراج
- ممارسة أنشطة السياحة البيئية

**المادة ٦-** تمارس أنشطة السياحة البيئية ضمن الحديقة وفق أحكام القرار /٢٢٧/ت تاريخ ٢٠١٨/١١/٢٩ المتضمن النظام الوطني للسياحة البيئية في الحراج.

**المادة ٧-** تطبق بحق المخالفين لأحكام هذا القرار العقوبات المنصوص عليها في قانون الحراج رقم /٦/ لعام ٢٠١٨

**المادة ٨-** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

١. سجل تجاري أو صناعي أو ..... موضحاً فيه عنوان المنشأة بشكل مفصل .
٢. صورة عن البطاقة الشخصية لصاحب العمل .
٣. عقد الشراكة في حال وجود شركاء .
٤. عقد عمل لكل عامل يستخدمه لديه استناداً للقانون رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ مرفقاً بها صورة عن هوية العامل .

## وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي القرارات

قرار رقم /٨٢/ ت

بموجب القرار رقم /٨٢/ ت

تاريخ ٢٠١٩/٣/١٣

**المادة ١-** تنشأ حديقة وطنية حراجية على جزء من العقار رقم /٨٩/ م ٠ ع برقش - رحلة بمساحة /١٠/ دونم باسم الحديقة الوطنية الحراجية في برقش .

**المادة ٢-** حدود الحديقة الوطنية الحراجية :

- من الجنوب حدود العقار رقم /٧٩/ بطول /٧٤/ م .
- من الشمال بقية العقار رقم /٨٩/ بطول /٧٤/ م .
- من الشرق بقية العقار رقم /٨٩/ بطول /١٤٢/ م .
- من الغرب حدود العقار رقم /٨١/ والعقار رقم /٨٨/ م. ع برقش بطول /١٤٤/ م .

**المادة ٣-** مبررات وأهداف الإعلان :

- زيادة المساحة الحراجية في الموقع من خلال التشجير بالأنواع الحراجية
- حماية مكونات التنوع الحيوي النباتي والحيواني
- ممارسة أنشطة السياحة البيئية في الموقع
- ممارسة أنشطة الإرشاد الحراجي والتوعية البيئية لأهمية مكونات التنوع الحيوي